بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله للمهيمن السلام ، وشارع الصلاة والصيام ، وأشـــهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له الملك العلام ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام .

أما بعد : فهذه (**منظومة الصـــيام**) مقتطعة من الألفية المكية في المهمات الفقهية التي يســـــــر الله إكمالها ونسأله من فضلة أن ييســـــــر إخراجها في أحسن صورة وأتمها إنه جواد كريم .

وقد أفردت هذه المنظومة من أصلها ليسهل تناولها والانتفاع بها فالله أسأل أن يضع لها ولأصلها القبول إنه خير مسؤول وأعظم مأمول .

وكتبه / أبو سليمان سلمان بن صالح العماد

١٠ / شعبان / ١٤٤٤

كِتَابُ الصِّيَامِ / تَعْرِيْفُهُ:

١) الصَّـــوْمُ إِمْسَـــاكٌ عَنِ الـــــمُفَطِّرِ
إِلَى الغُرُوْبِ مِنْ صَـــبَـاحٍ مُسْـــفِرِ

٢) تَـعَبُّـدًا لِـلْـمَـلِـكِ الْـــــمَعْبُودِ
ذَا وَاحِـــدٌ مِـــنْ جُمْـــلَـــةِ الحُـــدُودِ[١]

***

[١] الحدود جمع حد ومن معانيه التعريف وهو المقصود هنا .

حُكْمُ الصِّيَامِ :

٣) أَحَكَامُ صَـوْمٍ خَمْسَـةٌ فَمِنْـهُ مَـا
يُبَـاحُ وَالْـمَكْرُوْهُ أَوْ مَـا حُرِّمَـا

٤) وَالْفَرْضُ وَالْـمَنْدُوبُ ذَا فِي المجْمَلِ
وَبَسْـطُهَـا فِي شَرْحِهَـا الْـمُؤَمَّـلِ[١]

***

[١] أي سيكون بسط هذه الأحكام في شرح هذه المنظومة المؤمل أي الذي يؤمله ويرجوه الناظم – أن ييسر الله له ذلك – بمنه وكرمه تبارك وتعالى.

شُرُوطُ الصِّيَامِ :

٥) شُرُوطُ فَرْضِ صَـوْمِنَا الإِسْـلَامُ
وَالْـعَـقْـلُ وَالْبَـلُـوغُ وَالـــمُـقَـامُ[١]

٦) وَقُـدْرَةٌ وَرُؤْيَـةُ الـهِـلَالِ
لِشَـهْـرِ صَـوْمٍ أَوْ بِـالِاكْـتِـمَـالِ

٧) يَصِـحُّ بِـالنِّيَّـةِ وَالإِسْـلَامِ وَالْـ
ـعَـقْـلِ مَعَ التَّمْيِّيْزِ فَـاحْفَظِ الجُمَـلْ

٨) يُقْبَـلُ بِـالإِخْلَاصِ وَالـمُتَـابَعَـةْ
كَـذَلِـكَ التَّـقْـوَى وَتِـلْـكَ جَـامِـعَـةْ

***

[١] أي الإقامة .

أَرْكَانُ الصِّيَامِ :

٩) رُكْنُ الصِّيَامِ الْكَفُّ عَنْ مُفَطِّرِ
إِلَى الْغُرُوبِ مِنْ صَبَاحٍ مُسْفِرِ

١٠) مُسْتَصْحِبًا نِيَّتَهُ فِي صَوْمِهِ
إِلَى غُرُوبِ شَمْسِهِ مِن يَوْمِهِ

***

وَاجِبَاتُ الصِّيَامِ :

١١) وَوَاجِبَـاتُ الصَّـــوْمِ أَنْ يَمْتَثِـلَ
بَصَـــــوْمِـــهِ لِأَمْـــرِ رَبِّـــهِ وَلَا

١٢) يَرْفُثُ فِيْهِ لَا فُسُـوقَ لَا صَـخَبْ
ثُـمَّ التَّـمَـامُ غَـيْرَ مَـا لَهُ سَـــبَـبْ

١٣) وَلْيَتَحَرَّى الوَقْـتَ فِي الإِفْطَـارِ
كَـمَـا تَحَرَّى الصَّـــوْمَ فِي الأَسْـــحَـارِ

***

سُنَنُ وَمُسْتَحَبَّاتُ الصِّيَامِ :

١٤) مِنْ سُـنَنِ الصِّـيَامِ أَكْلَةُ السَّـحَرْ
بِالتَّمْرِ أَوْ بِالبُسْـــرِ أَوْ بِالـــمَا فَطَرْ

١٥) وَإِنْ تَحَقَّقَ غُـرُوبُ الشَّـــمْسِ
عَـجَّـلَ بِـالْـفِـطْـرِ بِـغَـيْرِ لَـبْـسِ

١٦) دُعَاؤُهُ فِي سَـــاعَـةِ الْـفَـطُـوْرِ
تَـأْخِـيْرُهُ لِأَكْـلَـةِ السُّـــحُـورِ

١٧) وَمِنْ أَجَلِّ السُّـنَنِ الـــمُتَّبَعَةْ
يُـنْـكِـرُهَـا الأَشْرَارُ وَالـــمُبْتَـدِعَـةْ

١٨) هِيَ الـتَّرَاوِيْـحُ لَنَـا شِـــعَـارُ
فِي رَمَضَـــانَ وَلَنَـــا دِثَـــارُ
١٩) وَالاعْتِكَافُ سِيَمَا فِي الْعَشْـرِ
وَكَـثْرَةُ الجُـوْدِ بِشِـــهْـرِ الصَّـــبْرِ
٢٠) وَالِاعْـتِنَـا بِـكَـثْرَةِ التِّـلَاوَةِ
مَـعَ التَّـــدَبُّـــرِ لَدَى الْـــقِـــرَاءَةِ

***

مَكْرُوْهَاتُ الصِّيَامِ :

٢١) تُكْرَهُ فِي صِـيَـامِنَـا الحِجَـامَـةُ
وَالْـفَصْـــدُ فِي رَاجِـحِـهَـا وَالْـقُـبْـلَـةُ

٢٢) لِـزَوْجَـةٍ وَنَـظْـرَةٍ بِشَـــهْـوَةِ
وَذَلِـكُـمْ لِخَـائِـفٍ مِـنْ زَلَّـةِ

٢٣) كَـذَلِكَ اسْـتِنْشَـاقُهُ مُبَالِغَا
تَفْرِيْطُـهُ فِي الوَقْـتِ غَبْنًـا بَـالِغَـا

٢٤) وَيُكْرَهُ الـــمَعْجُونُ لِلْأَسْـنَانِ
وَيَحْـرُمُ البَـلْـعُ بِـلَا نُـكْـرَانِ

٢٥) تَـذَوُّقُ الطَّعَـامِ دُوْنَ حَـاجَـةِ
فَـاحْـكُـمْ عَلَى الجَـمِـيْـعِ بِـالْـكَـرَاهَـةِ

***

مَنْهِيَّاتُ الصِّيَامِ :

٢٦) يُنْهَى عَنِ السِّـبَـابِ وَالشِّـتَـامِ
وَغَـيْرِهَـا مِـنْ سَـائِـرِ الآثَـامِ
٢٧) شَـهَـادَةُ الزُّوْرِ وَفِعْلُـهُ وَمَـا
يُخِـلُّ بِـالصِّـيَـامِ مِـمَّـا حُـرِّمَـا
٢٨) وَصَـوْمُ شَّـكٍّ وَالوِصَـالُ فَاعْلَمُوا
بِـاليَـوْمِ واليَـوْمَـيْنِ لَا تَـقَـدَّمُـوْا

مُبْطِلَاتُ الصِّيَامِ :

٢٩) وَمُبْطِلَاتُ الصَّـــوْمِ بِـالإِجْمَـاعِ
الأَكْـلُ وَالشُّـــــــرْبُ وَبِـالجِـمَـاعِ

٣٠) فِي الأَوَّلَيْنِ النَّاسِيْ لَيْسَ يُفْطِرُ
وَفِي أَخِـيْرِهَـا عَـلَـيْـهِ الأَكْـثَرُ

٣١) كَذا خُرُوجُ المنْيِ بِالـــمُبَاشَرَةْ
بِـأَيِّ شَيْءٍ فَـاجْـتَـنِـبْ وَحَـاذِرَهْ

٣٢) وَالحَيْضُ وَالنِّفَـاسُ لِلنِّسَـــاءِ
بَـدَائِـلُ الـغِـذَا مِـنَ الدَّوَاءِ[1]

---

[1] أي ما يقوم مقام الغذاء من الدواء .

٣٣) وَعَـمْـدُ مَـا ابْـتَـلَـعَـهُ بِـفِـيْـهِ
وَالْـقَـيْـئُ عَـمْـدًا وَالْخِـلَافُ فِـيْـهِ

٣٤) وَالْكُفْرُ وَالجُنُونُ أَيْضًا مُفْسِدُ
كَـذَلِـكَ الإِغْـمَـاءُ لَـكِـنْ قَـيَّـدُوْا

٣٥) إِذَا اسْـتَـمَرَّ يَوْمَـهُ وَلَمْ يَفِقْ
فَـكُلُّ هَـذِيْ مُـفْسِـدَاتٌ يَـا حَـذِقْ

مَا قِيْلَ أَنَّهُ يُفَطِّرُ وَلَا يُفَطِّرُ:

٣٦) مَـا قِـيْـلَ فِـيْـهِ أَنَّـهُ يُـفَـطِّـرُ
لَـكِـنَّـهُ الـمَـرْجُـوْحُ فَـالتَّـبَـخُّـرُ

٣٧) وَقُـطْـرَةٌ لِـلْـعَـيْنِ أَوْ لِـلْأُذُنِ
عَلَى اخْـتِـلَافٍ ظَـاهِـرٍ وَبَـيِّنِ

٣٨) وَالرِّيْقُ مَجْمُوْعًا ، دُخَانٌ ، كُحُلُ
نُخَامَةٌ قَذِرَةٌ ودَقَلُ

***

أَنْوَاعُ الصِّيَامِ - صِيَامُ الفَرِيْضَةِ:

٣٩) أَنْوَاعُ صَوْمٍ خَمْسَةٌ لِلرَّائِيْ
الْفَرْضُ فِي الأَدَاءِ وَالقَضَاءِ
٤٠) يَلِيْهِمَا النُّذُورُ وَالْكَفَّارَةُ
خِتَامُهَا نَافِلَةٌ مُخْتَارَةُ
٤١) فَالفَرْضُ فِي شَهْرِ الصِّيَامِ أَوْجَبَهْ
إِلَهُنَا عَلَى العِبَادِ كَتَبَهْ

٤٢) بِشَــرْطِهِ الَّذِيْ مَضَــى مَنْ تَرَكَهْ
عَــمْـدًا جُـحُـوْدًا كَافِـرٌ فِي هَـلَـكَـةْ
٤٣) وَمُفْطِرٌ دُوْنَ جُحُودٍ مُرْتَكِبْ
كَـبِـيْرَةً تَـعْـزِيْـرُهُ مِـمَّـا يَجِـبْ
٤٤) عَلَى وَلِيِّ الأَمْـرِ حَـتَّى يَـنْزَجِـرْ
وَإِنْ أَصَرَّ قَـتْـلُـهُ مِـمَّـا شُـــهُـرْ
٤٥) وَمَن يُكُنْ لِحَاجَةٍ قَدْ أَفْطَرَ
كَـمَـرَضٍ أَلَـمَّ أَوْ مَـنْ سَـــافَـرَ
٤٦) وَالحَيْضُ وَالنِّفَاسُ مَانِعَانِ
مِـنَ الصِّـــيَـامِ وَهُـمَـا سِـــيَـانِ

٤٧) وَحَـامِـلٌ وَمُـرْضِــعٌ فَـلَـهُـمَـا
لِحَـاجَـةٍ أَنْ يُـفْـطِـرَا يَـومَـهُـمَـا

٤٨) وَيُنْدَبُ التَّعْجِيْلُ فِي الْقَضَــاءِ
مَسَــــارِعًا فِي الخَــيْرِ وَالأَدَاءِ

٤٩) وَالــمَرَضُ الــمَيْؤُوسُ وَالْكَبِيْرُ
إِنْ أَطْـعَـمَـا أَوْجَـبَـهُ الْـكَـثِـيْرُ

***

صَوْمُ النُّذُوْرِ:

٥٠) وَالصَّـــوْمُ إِنْ كَانَ مِـنَ النُّـذُوْرِ
فَـوَجَـبَ الْـوَفَـاءُ بِـالـــــمَـنْـذُوْرِ

٥١) بِحَسَـــبِ الْـتِزَامِـهِ وَعَـقْـدِهِ
يُـــوْفِي بِـــهِ مُـــكَـــمَّـــلًا يُـــؤَدِّهِ

صَوْمُ الْكَفَّارَاتِ :

٥٢) صِيَامُ كَفَّارَاتِ حُكْمُهُ وَجَبْ
عَلَى الَّذِيْ اسْتَحَقَّهُ بِمَا ارْتَكَبْ

٥٣) كَرَجُلٍ لِزَوجِهِ يُجَامِعُ
فِي يَوْمِ شَهْرِ الصَّوْمِ ذَاكَ وَاقِعُ

٥٤) صِيَامُ شَهْرَيْنِ عَلَى التَّتَابُعِ
جَزَاؤُهُ جَاءَ بِحُكْمِ الشَّارِعِ

٥٥) إِطْعَامُهُ سِتِّيْنَ مِسْكِيْنًا وَرَدْ
إِنْ لَمْ يُطِقْ صَوْمًا وَلَا الْعِتْقَ وَجَدْ

٥٦) وَمِـثْـلُـهُ كَـفَّـارَةُ الـظِّـهَـارِ
حُكْمًـا مِنَ الـــــمُهَيْمِنِ الـقَـهَّـارِ

٥٧) وَالصَّـوْمُ فِي قَتْلِ الخَطَا شَـهْرَانِ
كَـمَـا أَتَى فِي مُحْـكَـمِ الـقُـرْآنِ

٥٨) مَنْ مَاتَ عَنْ صَوْمٍ عَلِيهِ يقْضِهِ
وَلِيُّـهُ فِي فَـرْضِـــهِ لَا نَـفْـلِـهِ

***

صِيَامُ النَّافِلَةِ :

٥٩) وَيُسْتَحَبُّ الصَّوْمُ يَوْمُ عَرَفَةْ
وَالتِّسْعُ مِنْ ذِي الحِجَّةِ المُشَرَّفَةْ

٦٠) وَيَوْمُ عَاشُوْرَا مَعَ المُحَرَّمِ
وَصَوْمُ دَاوُدَ وَسِتٍّ فَاعْلَمِ

٦١) وَالبِيْضُ وَالاثْنَيْنُ وَالخَمِيْسُ
شَعْبَانُ وَالصَّوْمُ لَنَا أَنِيْسُ

***

الصِّيَامُ الـمَكْرُوْهُ :

٦٢) يُكْرَهُ صَـوْمُ جُمْعَـةٍ مُنْفَرِدَا
ومِثْـلُـهُ السَّـبْـتُ وقِـيْـلَ اطَّـرَدَ [١]

٦٣) وَيُكْرَهُ الصِّـيَامُ فِيْ الأَسْـفَارِ
عِـنْـدَ الـمَشَـقَّـةِ بِـلَا إِضْرَارِ

٦٤) كَذَلِكَ الوِصَـالُ فِي الصِّـيَامِ
خُـصَّ بِـهِ النَّـبِيْ عَـن الأَنَـامِ

---

[١] أي مثله في الحكم صيام يوم السبت يكره إفراده وقيل يحرم مطلقا لحديث الصماء بنت بسر رضي الله عنها وهو منسوخ كما قاله عدد من العلماء رحمهم الله

الصِّيَامُ الـمُبَاحُ :

٦٥) يُبَاحُ صَوْمُ العَبْدِ فِي حَالِ السَّفَرْ
مَالَمْ يَشُـقَّ أَوْ يَصِـلْ إِلَى الضَّـــــرَرْ

الصَّيَامُ الـمُحَرَّمُ :

٦٦) يَحْرُمُ صَـــوْمُ الدَّهْرِ وَالعِيْـدَيْنِ
وَيَـومُ شَـــكٍّ لَـيْـسَ بِـاليَـقِـيْنِ

٦٧) كَذَا الصِّيَامُ إِنْ تُيُقِّنَ الضَّـــرَرْ
فِي حَالَةِ الْـــــمُقَامِ أَوْ حَالِ السَّـفَرْ

٦٨) وَنَفْـلُ صَـــوْمِ زَوْجَـةٍ وَزَوجُهَـا
يَشْـــهَـدُهَـا حَـتَّى يُـقِـرَّ فِـعْـلَـهَـا

الاعْتِكَافُ وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ :

٦٩) والاعْتِكَافَ سُـــنَّـــةٌ مُؤَكَّـدَةْ
فِي مَسْـــجِـدٍ تَصْـــلُحُ فِيْـهِ الأَفْئِـدَةْ

٧٠) فِيْ أَيِّ شَـــهْرٍ إِنَّمَا فِي العَشْـــــــرِ
مِنْ رَمَضَـــانَ فُضِّـــلَتْ بِالقَدْرِ

٧١) وَجَـازَ لِلْـمَـرْأَةِ إِنْ تَـيَسَّـــــــرَ
مِنْ غَيْرِ فِتْنَـةٍ وَهَـذَا قَـدْ جَرَى

٧٢) عِـبَـادَةٌ فِـيْـهَـا بِـأَلْـفِ شَـــهْـرِ
بَـلْ خَـيْرُ , تَـأْتِيْ فِيْ لَيَـالِي الـوِتْـرِ

٧٣) وَتَطْلُعُ الشَّـــمْسُ بِلَا شُـــعَاعِ
فِي صُـــبْحِهَـا فَلْتَمِسَـــنْ يَـا سَـــاعِيْ

زَكَاةُ الفِطْرِ :

٧٤) زَكَاةُ فِطْرٍ طُهْرَةٌ مِنْ مُسْـــلِمِ
حُرٍّ ، صَـــغِيْرٍ ، والكَبِيرِ فَـاعْلَمِ

٧٥) والـعَـبْـدِ والـرِجَـالِ والـنِّسَـــاءِ
قَـبْـلَ صَـــلَاةِ الـعِيْـدِ لِلْإِجْـزَاءِ

٧٦) مِنْ صَـاعِ بُرٍّ, أوْ شَـعِيرٍ, أوْ أَقِطْ
تَـمْـرٍ , زِبِـيْـبٍ, خمسُ أنْـوَاعٍ فَـقَـطْ

٧٧) وقَـالَ قَـوْمٌ كُلُّ نَـوعٍ يُـؤْكَلُ
مِنْ غالِـبِ الأَقْوَاتِ مِمَّـا يَعْـدِلُ

٧٨) بِـاليَـوْمِ واليَـوْمَـيْنِ إِنْ تَـقَـدَّمَ
مُخْرِجُهَـا لِلْيُسْـــــــرِ فِيْـهِ عُلِمَ

٧٩) لَا يُجْزِأَنْ إِخْرَاجُهَـا بِـالْقِيْمَـةِ
إِذْ لَـمْ يَـرِدْ ذَلِـكَ فِي الأَدِلَّـةِ

٨٠) تُخْرَجُ لِلْفَقِيْرِ وَالـــــمِسْـكِيْنِ
هَـدْيُ النَّبِيِّ الـــــمُصْـطَفَى الأَمِيْنِ

خَاتِمَةٌ :

٨١) تَـمَّـتْ بِـعَـوْنِ اللهِ ذِيْ الإِنْـعَـامِ
فِي بَـابِـهَـا مَـنْـظُـومَـةُ الصِّـيَـامِ

٨٢) أَفَـرَدْتُـهَـا مِـنْ أَصْـلِـهَـا الأَلْـفِـيَّـةِ
فِي زُبَـدِ الـمَـسَـائِـلِ الفِقْـهِـيَّـةِ

٨٣) وَالحَـمْـدُ للهِ لَـهَـا خِـتَـامُ
كَـمَـا بَـدَأْتُ النَّـظْـمَ وَالسَّـلَامُ